

32 الاجتهاد والتقليد

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد نعم فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:00](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين تقدم معنا في تعريف اصول الفقه بانه ادلة الفقه الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد - [00:00:25](#)

والمراد بالمستفيد اي المجتهد ذلك ان الناس ينقسمون الى قسمين اما ان يكون المكلف مجتهدا واما ان يكون مقلدا والاجتهاد معناه في اللغة بذل الوسع والطاقة لادراك امر ما واما في اصطلاح الاصوليين - [00:00:49](#)

فهو ان يستفرغ الفقيه جهده لادراك حكم شرعي واما التقليد فمعناه عند الاصوليين الاخذ بمذهب الغير بلا معرفة دليله الاخذ بمذهب الغير بلا معرفة دليل والتقليد واجب لكل من ليس مجتهدا - [00:01:23](#)

لان الله سبحانه وتعالى امر الذي لا يعلم بسؤال اهل العلم فقال سبحانه وتعالى في كتابه الكريم فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون اذا المكلف اذا المكلف اما ان يكون مجتهدا او مقلدا - [00:01:53](#)

وهذا المجتهد اما ان يكون مجتهدا مطلقا وهو الذي الصلاة له قواعد لاستنباط الاحكام من الكتاب والسنة وله شروط تأتي ذكرها هذا المجتهد اما ان يكون مجتهدا مطلقا واما ان يكون مجتهدا جزئيا - [00:02:17](#)

والمراد بالمجتهد المطلق ما سيأتي الاشارة اليه فهو الذي يستنبط الاحكام من الكتاب والسنة في جميع في جميع الابواب بان تكون له قواعد من خلال هذه القواعد يستخرج الاحكام من الكتاب والسنة - [00:02:49](#)

كالائمة الاربعة الامام ابو حنيفة والامام مالك والامام الشافعي والامام احمد وغيرهم كالامام سفيان الثوري والاوزاعي والليث ابن سعد وغير هؤلاء من الائمة هؤلاء يسمون مجتهدين اي مش كل واحد منهم يوصف بانه مجتهد مطلق - [00:03:09](#)

وقد يكون المجتهد مجتهدا في باب واحد دون غيره وذلك كاجتهاد بعض الائمة مثلا في باب الفرائض او في احكام الفرائض هذا بناء على ان الاجتهاد يتجزأ هذا يسمى اجتهادا جزئيا - [00:03:40](#)

والا فان المجتهد ينقسم كما هو مشهور عند الاصوليين الى مجتهد مطلق او الى باجتهاد مطلق واجتهاد مذهب واجتهاد فتوى فعندنا مجتهد مطلق وعندنا مجتهد مذهب وعندنا مجتهد فتوى فمجتهد مطلق هو ما تقدمت الاشارة اليه وستأتي ان شاء الله - [00:04:05](#)

ومجتهد المذهب هو من يتمكن من من تخريج الوجوه على نصوص امامه المتمكن من تخريج الوجوه على نصوص امامه هذا يسمى مجتهد هذا يسمى مجتهد مذهب وآ النوع الثالث مجتهد فتوى وهو الذي يرجح - [00:04:33](#)

بقواعد امامه بعض نصوصه على بعض وذلك كالامام الرافي والامام النووي للذان هما الشياخان عند الشافعية اذا تقرر هذا فلنعود الى ما في الحقيبة فنقول ان المجتهد ان المكلف اما ان يكون مجتهدا - [00:05:00](#)

او مقلدا وقد علمنا ان التقليد واجب للاية الكريمة التي سبق ذكرها والمجتهد نوعان اما مجتهد في جميع الابواب وهذا اذا كانت اذا كان يستنبط الاحكام من الكتاب والسنة بقواعد - [00:05:26](#)

اختص بها فهذا يسمى مجتهد مطلق واما ان يكون مجتهدا في باب من ابواب العلم فهذا يسمى اجتهاد جزئي فشروط المجتهد المطلق ان تكون عنده الملكة والملكة هيئة راسخة في النفس - [00:05:48](#)

هيئة راسخة في النفس يدرك بها ما من شأنه ان يعلم هيئة راسخة في النفس يدرك بها ما من شأنه ان يعلم ولا بد في المجتهد ان يعلم

اموره حتى يتحقق فيه وصف الاجتهاد - 00:06:13

فلا بد ان يكون عالما بالفقه اصلا وفرعا وان يكون عالما به خلافا ومذهبا كما عبر بذلك امام الحرمين رحمه الله تعالى فلا بد ان يكون عالما باصول الفقه وليس المراد ان يكون علمه باصول الفقه كعلم الامام الشافعي - 00:06:34

رحمه الله تعالى وانما المراد ان يكون متوسطا في معرفته بعلم اصول الفقه ذلك لان قواعد علم اصول الفقه هي التي بها يستنبط الاحكام من الكتاب والسنة وبقية الادلة الاجمالية - 00:07:00

ولا بد ان يكون المجتهد عالما بالنحو والصرف واللغة وذلك لان القرآن الكريم والسنة النبوية بلسان عربي ويتوقف فهمهما على فهم لغة العرب وما لا يتم الاجتهاد الا به فهو مطلوب - 00:07:24

ولذلك لابد ان يعرف النحو وان يعرف اللغة طرفا وايضا ان يعرف قدرا بالبلغة حتى يستطيع استنباط الاحكام من الكتاب والسنة وليس المراد انه يكون في معرفته للغة العربية بمنزلة سيباويه - 00:07:51

وانما المراد ان تكون عنده المعرفة المتوسطة ولا بد ان يكون المجتهد عارفا بادلة الاحكام من الكتاب والسنة فيكون عارفا بايات الاحكام ويكون عارفا ايضا باحاديث الاحكام ويعرفها ثبوتا عدم ثبوت - 00:08:17

يعرف المقبول منها والمردود يعرف الصحيح منها والحسن والظعيف ويعرف ما هو موضوع فلا يقبله فيعرف مراتب الاحاديث ويعرف المنسوخ والمحكم حتى لا يستدل بدليل منسوخ ولا بد ان يكون عارفا باسباب النزول - 00:08:47

لان معرفة اسباب النزول تعين على معرفة المراد من الاية الكريمة ولا بد ايضا ان يميز مواضع الاجماع من مواضع الخلاف حتى لا يأتي بقول اجمع العلماء على خلافه ولا يدعي الاجماع في مسألة اختلف فيها العلماء - 00:09:14

كل هذا لابد ان يعرفه الشخص حتى يوصف بالاجتهاد واذا تحققت هذه الشروط فان هذا المجتهد يكون مجتهدا مطلقا وقلت لك يوجد قسم اخر وهو المجتهد المذهب مجتهد المذهب يسمى مجتهد مقيد - 00:09:42

مجتهد فتوى وهو الذي يرجح اراء امامه واقوال امامه بعضها على بعض بحسب قواعد ذلك الامام والنوع الثاني من المجتهدين هو صاحب الاجتهاد الجزئي وايضا لابد ان تتوفر عنده الملكة التي سبق ذكرها - 00:10:05

بانها هيئة راسخة في النفس يدرك بها ما من شأنه ان يعلم والمجتهد الجزئي هو من كان اجتهاده في باب من ابواب العلم او في مسألة من مسائل العلم كمن اجتهد - 00:10:31

على سبيل المثال في مسائل علم الفرائض هذا ما يتعلق بالاجتهاد والتقليد والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:10:47